وقوله ايضا يا ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة
بسلام وغيرهما وقوله ههنا يجوز ان يكون اشارة الى الحديث المروى عن عبد الله بن عمر رضى الله
عنهما المذكور ههنا ويجوز ان يكون وجه ذكر هذا مرتين اشارة الى فائدة فى السلام
احديهما جلب النفع وهو زيادة الالفة والمحبة وثانيتهما دفع الضر وهى الاحتراز عن
الشرور والفسادات فان معنى قول المص ولا يخص بالسلام المعارف **فان ذلك**
التخصيص من اشراط الساعة اى فان ذلك التخصيص من بعض الشرور والفسادات الكائنة
فى مبادى الساعة وهذا القول من المص اى قوله ولا يخص بالسلام المعارف لان السلام
مختص لا مختص به مثل قول صاحب الكافية بوامع ان واختص لا مختص به والباء تدخل
المختص به لا المختص واوجه الوجوه المذكورة المناسبة ههنا هو ما ذكره الهندى بقوله
اى انفرد المندوب بو اى لا يدخل واغيره اى لا يجعل المعارف منفردين بالسلام عليهم
ولا يسلم على غيرهم **ويصافح بعد السلام من لقى من الاخوان** اى من المومنين فان كل
مومن اخوة **فانها** اى المصافحة **من تمام التحية** روى عن ابى امامة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على جبهته او على يده فيسأله
كيف هو وتمام تحياتكم بينكم المصافحة كذا ذكر فى المصابيح وفى زين العرب قال ابن مسعود
من تمام التحية المصافحة **وتزيد فى المحبة** قال النبى صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يلتقيان
فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا وقال النبى صلى الله عليه وسلم من صافح اخاه
المسلم وحرك يده تناثرت ذنوبه وفى الترغيب عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسلمين اذا التقيا فتصافحا وتساءلا انزل الله تع
بينهما مائة رحمة تسعة وتسعون لابشهما واطلقهما وابرهما واحسنهما مسائلة
باخيه قوله لابشهما اى اكثرهما مباشة وهى طلاقة الوجه مع الفرح والتبسم وحسن
الاقبال واللطف فى المسئلة اى اكثرهما وابلجهما طلاقة وهى بمعنى البشاشة انتهى
كلام الترغيب وقال فى فتاوى الصوفية ذكر فى جامع الكبير معالم التفسير فى قوله تعالى
هدى للمتقين قال جنيد رحمه الله تع رحمة واسعة وقدس سره العزيز المتقى الذى
يحب للناس اكثر مما يحب لنفسه اتدرون ما وقع لاستادى سرى السقطى قدس سره
العزيز سلم عليه ذات يوم صديق له فرد عليه وهو عابس ولم يتبشبش له فقلت له فى
ذلك فقال بلغنى ان المرء اذا سلم على اخيه ورد عليه اخوه قسمت بينهما مائة رحمة
تسعون منها لابشهما وعشر للآخر فاثرته بالزيادة انتهى **ولا ينزع يده من يد صاحبه**
حتى يكون اى صاحبه **هو الذى ينزع** لما روى عن انس رحمه الله ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا صافح الرجل لم ينزع يده حتى يكون هو الذى ينزع يده ولا يصرف وجهه

عن وجهه

عن وجهه حتى يكون هو الذى يصرف وجهه عن وجهه ولم ير مقدما ركبتيه بين يدى
جليس له ذكره فى المصابيح **ولا يصافحه من وراء الثياب فانه من الجفاء** لابهامه العار والنفار
من مس يد صاحبه **ومن السنة ان يعانق القادم من سفره** لما روى عن جعفر بن ابى طالب
فى قصة رجوعه من ارض الحبشة قال فخرجنا حتى اتينا المدينة فتلقانى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاعتنقنى ثم قال ما ادرى انا بفتح خيبر افرح ام بقدوم جعفر ووافق ذلك فتح خيبر
وروى عن انس رضى الله عنه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تلاقوا تصافحوا
واذا قدموا من سفر تعانقوا ولعل الغرض من المعانقة اظهار المحبة والشوق من المعانق بكسر
النون الى المعانق بفتحها ولكون المحبة والاشتياق اكثر وقوعا الى من كان فى السفر ورد
فى بعض الاحاديث ان المعانقة لا تكون الا بقدوم السفر والا فان القدوم من السفر ليس بشرط
فى المعانقة الا يرى ان اباذر قال بعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ولم اكن فى
اهلى فجئت فاخبرت انه ارسل الى فاتيته وهو على سريره فالتزمنى ذكره فى الترغيب
والترهيب والالتزام الاعتناق ذكره فى مختار الصحاح واذا عرفت ما تلى عليك فقد علمت
ان القدوم من السفر ليس بشرط فى الاعتناق فضلا عن ان يكون السفر سفر المعانق بصيغة
الفاعل فمن قال ولعل السر فى قوله من سفره بالضمير لا باللام ان يعود الضمير على المعانق ويكون
جواز المعانقة مشروطا بان يكون سبب السفر من جهة المعانق ويكون القادم قادما
من سفر خدمته كما فى الحديث كذلك فتأمل لم يصب الغرض فتأمل **ولا يقبله** اى لا يقبل الرجل
من يد وفيه الا اذا امن الشهوة روى ابو هريرة ايضا قال قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحسن بن على رضى الله عنهما وعنده الاقرع بن حابس فقال الاقرع ان لى عشرة من الولد
ما قبلت منهم احدا فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال من لا يرحم لا يرحم
ولا ينحنى له لما روى عن انس رضى الله عنه انه قال قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقى
اخاه او صديقه اينحنى له قال لا قال افيلتزمه ويقبله قال لا قال افيأخذه بيده ويصافحه
قال نعم ذكره فى المصابيح والانحناء امالة الرأس والظهر تواضعا وخدمة ولا اختلاف
فى كراهة الانحناء واختلفوا فى التقبيل قال بعضهم فيه كراهة ايضا وقال بعضهم لا قال
تاج الشريعة وكره تقبيل الرجل وعناقه فى ازار واحد وجاز مع قميص ومصافحته انتهى
اى يجوز مصافحته كمعانقته مع قميص بلا خلاف وقالوا الخلاف فيما اذا كان العناق اى
المعانقة والتقبيل للبرة والمحبة واما اذا كان بسبب الشهوة فلا شك فى حرمتها وتفصيله
ما قاله الكمال الاسود وفى حاشيته لصدر الشريعة ذكر فى الكافى ويكره ان يقبل الرجل فم الرجل
او يده او شيئا منه او يعانقه وذكر الطحاوى ان هذا قول ابى حنيفة رحمه الله وقال ابو
يوسف رحمه الله لا بأس بالتقبيل والمعانقة لان النبى صلى الله عليه وسلم عانق جعفرا حين قدم

Copyright © … University